عليها الآجر العذب يرش رشا خفيفا حتى تعفن جيدا فاذا عفنت
اخرجت ونشرت حتى تيبس وتصير مثل الدروس ثم يزبل بها
ما ذكر وجعل النعم والمعز بها والطرخون والسلق والكراث
النبطي والجزجير والحرنق والكرفس صنفا واحدا وركب له
زبلا يوافقه ويصلحه وهو ان يوخذ من خرء الناس وزبل
الحمام وزروق الحمير واخثا البقر وليكن خرء الناس الغالب
عليها فيضاف اليها مثلها ترابا سحيقا وترابا محموعا عاما لمزابل
ويجعل في حادق ويصب عليها الآ والدم اى دم كان وافضله
دم الناس ودم الجمال ودم الضان ويرش عليها الماء العذب
وتخلط وتقلب حتى تختلط وان سبق اليها ماء المطر
احماها وعفنها وجودها فاذا عفنت واسودت بلشرة
التقليب والخلط وصارت حماة فليجفف ويضاف اليها
بعد الجفاف تراب سحيق وغبار وتترك بحيث تصيفها
الرياح حتى تجف جيدا ثم يغير بها البقول التي ذكرناها ثم قال
واجود هذه الازبال ما اتى عليه بعد عفنه سنتان وان اتى
عليه ثلاثة فهو اجود وان اتى عليه اربع زالت عنه جميع
الروائح المنتنة وصار لا ريح له فهو حينئذ اصلح الازبال كلها
التي هي قريبة العفن والعمل في تزبيل اصناف النبات
هو ان يزبل فروع النبات الصغير واصله وان يزبل الكبار
من اصولها لا غير والاجود ان يقع على فروعها او ورقها شيء
من الزبل فانه يجري فيها بحدته فاما في النبات الصغير فكانه
ينشر عليه ويجري في الماآل اصوله واما الشجر فيجعل اصلها
ونظير هذه الازبال في الاجود ان يلقى في اصولها ترابا
غربالا من تلك الارض ثم يلقى السرقين فوق ذلك التراب
ايضا ليكون بين ترابين ليأمن الشجر من حدته وزعارته

القول

القول في استعمال النبات الشاغل للارض عن الغرس والزرع

ذكر ابن وحشية في ذلك اشياء كثيرة واجودها ان يزرع البيخ في
الارض التي يريد فيها هذه الحشائش ويستمر الى ان فاذا البر وازهر
يقلع ويؤخذ الترمس وورقه الخلاف فيلقى على البيخ وهو
رطب ويدق الجميع جملة واحدة حتى يختلط واحدا ويذر
منه في تلك الارض فانه يحرق الشول والثيل وجميع الحشائش
التي هي اعدا الزرع او سحيق الترمس وبزر الطرفا وورق
الخلاف مع اغصانه سحقا ناعما ويعتصر ماء البيخ وماء ورق
الاس ويخلط الماء ويسل بها المسحوق يوما وليلة ثم يرش
على الثيل فقط وعلى اصول الشول وغيرها من الحشائش
الا غلة فانه يأكلها ويجفها او يعمل معولا واحدا من نحاس
ويحمى بالنار حتى يصير كالجمر يغمس في دم تيس كما يسقى
الحديد يصنع به ذلك مرارا كثيرة يقطع به الثيل والشول
والعوسج والقصب وغيرها من الحشائش الكبار الغلاظ
المضرة بالزرع فانها لا تعود الى النبات بعدها لكن ينبغي اذا قلع
بها شيئا من هذه ان يتوفى العامل لذلك ان يصيب المعول شيئا
من النبات او الكرم فانه يضره وليس يضره ضررا يهلكه البتة
وان عمل عوض المعول كهيئة السكين من النحاس وفعل به
ما ذكرنا افاد واقام مقام المعول او يعلم هذه الاصول المضرة
بالنبات ويؤخذ شيء من المياه العذبة فيغلى في قدر نحاس
بحسب الصنوبر غليا جيدا مرارا ويخلط به جلبة وخردل
وخرق مدفوقة ناعما وصب منه وهو حار في الاصول
المقلعة لتلك كان ذلك اوفى فان بنيانها لا يعود ابدا في
تلك المواضع او يلقى الزفت والحمم في ماء عذب ويغلى
في قدر نحاس حتى يذوب فيه ويفعل به ما قلنا قبل وهو حار ويفعل

تركيب قطع الحشيش المضرة

تركيب آلة لذلك

تركيب قطع الاصول المضرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)